

# شرح أخصر المختصرات (معاملات) 92) - كتاب العتق - عبدالرحمن الحسن

عبدالرحمن الحسن

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وحبيبنا وقدوتنا محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما وعملا. اللهم اجعل ما علمتنا - [00:00:01](#)

وشاهد لنا لا شاهدا علينا حياكم الله وبياكم في هذا الدرس الجديد من دروس الامام ابن غلبان هذا الله تعالى سيكون ما يتعلق بربع المعاملات العتق فهو الباب الاخير المتعلق بالامور - [00:00:19](#)

المالية التي التي بين الناس وبعدها ان شاء الله ننتقل الى المناكحات موضوع اخر تتعلق بالامور المالية الى ما يتعلق بعقد كتاب هو يعني ليس من العقود حاليا في هذه الازمة - [00:00:51](#)

ليس ليس موجودا في الاعتقاد قديمة طالب العلم لا يستغني عن دراسة هذه يجب عليه الا يستغني عن دراستي اولا يعني تنمي الملك الفقهي وايضا اه في وبالمعاملات كثير من - [00:01:19](#)

الامثلة على على العبيد والامام كشيء اساس قديمة من الامثلة التي يضربها الفقهاء قديمة في كتب انما نكون على العبيد والايامن فاذا طالب العلم لم يكن ضابط بشكل عام يمكن الدخول حتى لو ندخل بالتفاصيل اهم شيء يكون ضابط هذا الباب عموما واعلم المسائل المتعلقة بالعبيد والايامن - [00:01:45](#)

كيف يحصل العتق وبعض هذه المسائل؟ لن يستطيع ان يتصور الامثلة التي يضربها الفقهاء في العقود المالية ضبط هذا الباب نعيد على فهم المعاملات كلام الفقهاء فيما يتعلق بالامور المالية والعقوبة - [00:02:23](#)

فلا بد للطلاب ان يغضب نوعا ما مسائل هذا الباب وايضا درسنا والله معنا كثير من يكون هناك استثناء لبعض المسائل فيما يتعلق فيما يتعلق فيما يتعلق بالعتق في كثير من التصرفات تقول لا تصح تكون باطلة الا في مجال فيما يتعلق - [00:02:46](#)

المهم هذا الباب طالب علم اظن انه لا يستطيع لكن يعني الحاجة الحاجة له ليست الحاجة الى بقية العقود السابقة وهذا يعني لا شك فيه حاجة الاولى الطالب يهتم بها اكثر لكن ايضا في المقابل لا يغفل لا يغفل هذا - [00:03:16](#)

ويدل على ذلك كثرة التي يكون فيها حكم حتى كفارة اليمين حتى كفارة اليمين تجد ان الشريعة عتق الطاقة وهذا يدل على بهذا عموما العتق هو ايش؟ كما قلنا هو قرينة من القربات ومن اعظم القرى التي يتقاضى بها العبد الى الله الى الله عز - [00:03:38](#)

رحمه الله تعالى طبعا جعله في كتاب مستقيم بعد كتاب الفرائض بدأ فقال يسن عتق من له كسب عموما احنا قلنا العتق عموما افضل القربات هذا الحكم هناك تفصيل الحكم بالنسبة لي - [00:04:30](#)

ايعان العبيد العتق عموما هو قرينة. لكن هذا العقد المعين ما حكم عتقه؟ قد يختلف هذا الحكم من عبد الى عبد بحسب قبل ذلك طبعا ما هو تعريف الاتي هذا الامر واما في الشرع فهو - [00:04:52](#)

اما انسان حر واما انسان عبد قلبه يملكه يكون دقيقا ان تخلص هذا العبد هذا الانسان ان تخلصه من هذا ومن هذه العبودية فيصبح بعدها حرقا يملك يملك نفسه. هذه هو - [00:05:13](#)

فهو تحرير الرقبة وتخريصها وتخليصها من اغلق ما هو حكم حكم العتق اولا ان يصنف يسن عتق من له كسر اكرهوا لمن لا قوة له لمن لا قوة له ولا كسب - [00:05:40](#)

الحكم الاول من احكام العتق انه يسن وسنة في حق من له كسب لمن له القدرة على التكسل بقوة من لديه حرفة يستطيع اذا اعتق ان يذهب الى السوق ان يقوم بعمله في حرفته فينتج ما لم يستطيع ان - [00:05:58](#)

ولا يكون عادة على غيره ويسأل الناس انما يعتمد على نفسه في القدرة على الكسب هذا عتقه سنة. وايضا نضيف الى ذلك ان يكون امينا في دينه مهما يكون انسان صالح - [00:06:23](#)

انسانا صالحا قوله تعالى فكاتبهم فالكتابة نوع من اه العتق سيأتي ان شاء الله ان علمتم فيهم تخيلوا هذا الخيط خير في دينه ايضا قدرة خير بمعنى المال له قدرة على - [00:06:42](#)

هو يسن لامين له كسب الصالح هو الآن تحت سلطة سيده فاذا اعتق ذهب وافسد شرب الخمر ونحو ذلك. هذا لا يسن لا يسن عتقه. تمام انما لابد ان يكون امين وان يكون لديه القدرة على - [00:07:00](#)

ويكره لمن لا قوة له ولا كسب. ايضا العتق اذا كان هذا العبد ضعيف ليست لديه حرفة والسيد يعلم انه لو اعتقه انه ايش؟ انه سيد الانبياء يسأل الناس ايش - [00:07:25](#)

هل تعتقه حتى يصبح عادة لا يصبح عادة على المساجد بما انه في ملك سيده فيجب على سيده تجدد نفقة هذا العبد على سيده يجب عليه ان ينفق عليه اذا اعتقه - [00:07:43](#)

لم يعد مسؤولا عن نفقته من سينفق عليه ان لم يكن له قدرة على الكسب لم تكن له قدرة على الكسب فانه سيذهب ويسأل يسأل الناس فلذلك اذا كان هذا العبد - [00:07:59](#)

ليست له وضع الكتف فيبغض عتقه طوقا انا اتوقع لو انه اعتق يذهب الى الزنا والفجور وشرب الخمر ان تعتقه اعلم يقينا انه هذا اصلا هو فاسد قطعا اذا اعتقته سيذهب ويفسد في الارض وهنا ايش؟ نقول يحرم لمن يعلمون - [00:08:11](#)

الكراهة في حال ان كان تشك في امره تخشى من ذلك او انه ايش؟ لا كسب له هاتين الحالتين العتق اما اذا علمت انه ما يحصل به العتق يقولون يحصل بثلاثة امور - [00:08:49](#)

يحصل باحد الثلاثة امور اما بالقول نعم السيد كيف سيعتق؟ كيف سيعتق عودة قالوا اما ان يعتقه بالقول قول صريح وقول وقول في مسائل في هذا الباب يعني في تفاصيل كثيرة ونحن سنقتصر يعني عموما على مسائل الذكر - [00:09:11](#)

كما قلنا عموما بالقول قول اما ان يكون صريح او كيمائي تقدم مثله في في الوقف وسيأتي ايضا في كثير من هو في النكاح من القول انهم يكون صريح لا يدل الا على العتق. والله اعتقد - [00:09:40](#)

او انت حر لوجه الله. لفظ العتق ولفظ الحرية. قالوا وما تصرف منها هذا يدل على ان هذا اللفظ لا يدل الا على ارادة الاعتقاد لا يدل على شيء اخر بمجرد ان ينطق به يصبح هذا - [00:10:01](#)

اللي عنده حزن ما يستطيع ان يتراجع ان يتراجع عن ذلك بعض التفاصيل بعض مثلا اذا كانت صيغة امر صيغة مضارع الى اخره الصريح يعتق به مباشرة الكيمائي والله مثلا - [00:10:15](#)

خليتك او مثلا اه اذهب حيث شئت لا خدمة لي عندكم بعض الالفاظ في في في عصورهم هذه الالفاظ كانت تدل على العتق تحتل امرين فهذا لابد ان يكون معه نية من ان تصدت من هذا المعتقد - [00:10:27](#)

يقول قصدت بذلك اللفظ العتق او ان يكون هناك قرينة الحال تدل على انه اراد بذلك العتق. والله انت في سبيل الله. طب ما معنى في سبيل الله؟ لقد او الى او الى القضية. طيب هذا الامر الاول ما يتعلق بالقرآن. ايضا قالوا يحصل العتق بالفعل - [00:10:46](#)

بالفعل طب كيف يحصل بالفعل؟ قالوا اذا فعلها السيد المالك فان عبده يصلح تمام؟ اول شيء قالوا اذا قطع منه عضو قطع اذنه قطع يده او خبقها قالوا او حرقها تصرف - [00:11:05](#)

بتصرفا ابى هذا العبد هذا التصوف الاصل ليس لسيدي الحق في ذلك. فاذا فعل ذلك بعبده فان عبده يصبح حرم. يعتق عليه سواء اراد ذلك او لم يملك. ايضا يذكر - [00:11:31](#)

اذا اكره عبده او امته على الزنا ليس لك هذا ليس من حقلك من كونك سيذا. فاذا فعلت ذلك فان العبد يصبح ويعتق عليه اذا هناك

بعض الافعال قد يفعلها السيد - 00:11:45

اذا فعلها فان العبد يصبح يتكلم وينطق بالشيء ولو اراد ذلك او لم يرد الحالة الثالثة قالوا بالملك. كيف بالملك هناك بعض ربما تقدم شيء منها في بعض في ابواب المعاملات - 00:12:10

في باب البيت انه الانسان قد يملك قد يملك عبدا بمجرد ان يملكه فان هذا العبد يصبح حرما بعض العبيد بنسبة هدف الشخص اذا ملكه فبمجرد انتقاله الى ملكه فهذا العبد يصبح حراما لوجه الله - 00:12:26

قالوا ان يملك ذا رحم محرم من المسل اي انسان ما لك يا عبد وهذا العبد كان لا رحم محرم من هذا اه السيد انه يصبح مباشرة ملكان ملك مثلا اباه - 00:12:44

الاب يصبح حب مجرد دخولي في بيتي انسان اشترى عبده اذا هذا العقد هو اخو هذا السيد مباشرة الانسان لا لا يملك لا يملك ذا رحم حق لا يصلح انسان يكون عبده اخوه - 00:13:03

وعبده وابنه او يقول هذا العبد والله مثلا اه ما يصح اذا كان هذا ذا رحم محرم كيف من هو ذا الرحم المحرم اذا كانت انثى انه لا يجوز ان تكون محرمة عليه نكاحها محرم عليه. تكون من دواب - 00:13:22

اه من المحرمات عليه في النكاح اي هذا الانسان محرمة عليه نكاحها محرم عليه فانه مجرد ان يملكها تصبح حرة لوجه الله اخته بنت اخته اه بنت عمته وخالته جدته - 00:13:42

تمام؟ طب اذا كان الذي ملكه ذكر ايضا عبد كيف نعلم ان هذا رحم حرام؟ قالوا وانهم قدر ان هذا العبد انثى. لو قدر انه انثى. هل يجوز له الزواج منه؟ مثلا العم - 00:14:02

يجوز له ان ينكحها ان يتزوجها لا يجوز. والله ابن اخوه لو انا قدرنا انه انثى تكون بنت يجوز له نكاحها لا يجوز له نكاحها فهذا هذه تكون رحم ده رحم محرم - 00:14:18

طبعا هم يقيدون ذلك ان تكون من النسب ما تكون لا بالالوضاع ولا بالمصاحبة اه انا ممكن السيد يملك عبدا ويكون هذا العبد رحم محرم نقول او انه يحفظ عليه ام ينكح هذه الامة؟ لكن ليس بسبب النسب كما قلنا في الاخت والام والبنت والعم - 00:14:34

انما لاجل الرضاة وهذه تكون بنت هل يحرم علي؟ يحرم علي نكاحها لو اني ملكتها هذا السيد ملكان عليه مباشرة لانه لا يجوز له نكاح ولا. اقول هذه بالمصارعة والله مثل انسان حماته ام زوجته - 00:14:58

او حمى والد زوجته او انه ملكه هل يعتق عليه؟ ابوه لا رحم من حرم اه لكن تحريمنا ليس بسبب النسب وانما بسبب المصاهرة ايش؟ لا لا يعطف عليه. اذا - 00:15:33

اما ان يكون بالقول او بالفعل او هذه الامور الثلاثة التي يحصل يحصل بها العتق. طيب طبعا احنا العبيد عموما العتق يبحثون هذه الانواع الخامسة اما ان يكون العبد قبله. يعني يكون خالص هو عبد فقط - 00:15:46

ليس له ليس فيه جزء اي جزء من حرية وهذا الاصل في هذا العبد في هذا السيد كامل كامل ابعد مثل هذا السيد فهذا وهذه يعني ما ذكرنا من احكام عموما احكام كلها تعود الى هذا اه القيل - 00:16:08

هناك بعض الحديث قد يكون بعض بعض قد يكونوا بعضا يعني جزء منه حب وجزء منه عد. جزء منه حب وجزء من معرفة هذا له احكام الحكم له حكم حقيقي وجزءه جزء العام له احكام - 00:16:25

تمام قلنا مانع من الميراث طب لو كان مبعضا يقف بقدر بقدر نصيبه بقدر حرিতে. تمام؟ بقدر نصيبه الذي هو فيه حب. تمام؟ فهذا ايضا له احكام. انتم من هنا لم يذكر المصنف - 00:16:45

ربما المشار لها في باب الميراث. سيذكر احكام المدبر والمكاتب وام الولد. هذه التي سيتعرض المصنف لشيء من الاحكام. شيء شيء يسير من هذه الاحكام. نعود الى كلام المصنف قال المصنف يسن العتق من له من له كسب واضفنا ان يكون ايضا امينا في دينه

ويكون - 00:17:08

الصالحات اظلم لا قوة له ولا كسب اذا كان لا يقدر على ايضا اضفنا الى ذلك ان يخشى منه الفساد. فهذا يخشى ليس لا يعلم ذلك فهذا

يكرهه او يطلقه عتقه ويحرم لمن يعلم منه الفساد - 00:17:28

قال بعدها ولا تصح الوصية ما تعليقه بالموت وهو التربية النقطة هذي الجملة فيها اشكال يبدو ربما حصل لانه ولا تصح الوصية به يعني لا تصح الوصية بالعتق كيف الوصية تصح من اللي بتقيمهما؟ التدوير كما سنأتي الانسان عنده عرض - 00:17:48

قال والله انت حب بعد موتي مشكل ولا تصح الوصية به فيبدو ان هناك اه خلل في العبارة. عموما الوصية الاصل انه يصح يصح اه او العتق تصح الوصية قال ولا تصح الوصية به بل تعليقه بالموت. تعليقه بالموت هي نفسها - 00:18:12

نفسى واقول بعضهم يعني يخرج بعض ويعود على التدبير والتدبير علق عتقه بعد موته فلماذا يعني يوصي يوصي به؟ لكن عموما عموما نحن نأخذ يعني بحكم المؤقت اما العتق يصح تعليقه بالموت - 00:18:36

العتق يصح تعليقه بالموت قال وهو التدبير. وهو التدبير. اذا النوع الأول النوع الأول من اه الرقيق واحكام الرقيق وهو العبد المدبر وهو العبد المدبر التدبير هو تعليق العتق بعد الموت - 00:19:00

عندي عقد قلت له انت حضن بعد موتي دبر موته اذا مت فانت حر لوجه الله تعالى لكنه علقه بموت فهذا يصح؟ قالوا نعم يصح يصح بعدين قالوا يعتبر من الثلث - 00:19:22

كما قلنا التدبير تعليق العتق بعد الموت. انت حر بعد الموت قال يعتق من ثلث المال. مثل نصيبه معنى ذلك انسان عنده عبد وجعله الله اعتقه بعد موته لما توفي هذا السن منذ ظروف ماله - 00:19:48

اقول قيمة هذا العبد قيمة هذا العبد. هل هي اقل ولا اكثر اذا كان فاقل يعتقل عنه حكم حكم الوصية. فاذا لا يعتق الا من ثلثهما. فننظر والله هذا العبد مثلا قيمته على سبيل المثال الف دينار - 00:20:12

ثلاثة الاف دينار العرض ثلث المال يعتقد اذا ما اذا كان اقل من ثلث اذا كان العبد هذا والله قيمته اكثر من ثلث المال بقدر الثلث فقط والباقي يكون هنا يصبح مبعوض - 00:20:32

بينه وبين الواقع. تمام؟ اذا العبد يعتق من ايش؟ من الثلث. هذا المدبر. عبد المدبر. نريد ان نعتقه ننظر في ثلث ويكون عتقه بقدر الثلث فقط عامل معاملة المصرية - 00:20:49

هذا الحكم الاول ذكره مصنف للتدبير. حكمي الثاني قال يجوز بيعه ما ما ذكر المصطلح نضيفه انه هذا العبد المدبر يجوز بيعه صح اني اعتقد هذا العبد تعلق هل معنى ذلك اني انا لا يجوز لي ان اتصرف فيه؟ لا ان اتصرف في هذا العبد المدبر ولا - 00:21:06

ولا استطيع ان ابيعهم وخلص حالات لا ينافي ايش؟ تصوفك صحة تصوف فيجوز للسيد ان يبيع هذا العبد المدبر انتقل الى ملكي للمشتري. ولو مات هذا السيد لم يعتد قالوا في حال لو انه عاد الى سيده - 00:21:29

ثم بعد فترة والله اشتغل مرة اخرى يعود التدبير اليه ذهب الى المشتري وهو في ملك المشتري مات السيد الاول طبعا اه ما يتعلق ايضا قلنا بصحة الصب بالبيع والشراء حتى الوقف صح؟ لكن وقف - 00:21:55

لا يمكن ان يعود بعده لانه وجود من ملكه بما لا يمكن رجوعه اليه. والله هذا العبد هذا المسجد كله بصورة لا يمكن ان يعود فيها وانا اقول انتهى التدبير نهائيا - 00:22:22

ثم انتقل بعدها الى الكتابة قال وتسكن كتابة من علم فيه خير وهو الكسب امانة وتكره لمن لا كسب له الكتابة ما هي الكتابة؟ الكتابة قالوا هي ان يبيع السيد - 00:22:40

ان يبيع السيد ورقيقه نفسه تمام؟ في سيد عنده رقيب والان سيد قد يبيع هذا العرض لغيره هنا العبد اشترى نفسه من سيده ان عبد ان الرقيق العبد ايه؟ السيد - 00:23:01

ان يبيع السيد باع محمد باع زيدا الذي هو ما له هو من ما له باعه لمن؟ لنفسه لنفسه تمام؟ فكأن سيدنا اشترى نفسه فاشترى حرية طبعا يبدأ السيد رفيقه نفسه - 00:23:23

من احكامه انه لا ينبت طب كيف سيشتري نفسه كل ما يكسبه سيكون يا سيدي له احكامنا يعني في يقول عنده نوع من المسك شبه ملك ان كان ملك غير مستقر احتمال ان تنتهي الكتابة ان عجز عن السداد الى اخره - 00:23:49

قد يملك اذا اصبح مكاتباً فانه يملك. طب والان ليس لديه مال حتى يدفعه لسيدى. اه لهذا قلنا في ذمته اه والله انت ابيعك نفسك مثلاً بألف دينار بألف دينار هي ليست موجودة اكيد لأن العبد - [00:24:11](#)  
لا يملك الان سيصبح ذمة تستقبل الاموال بعد عقد الكتابة بعد عقد الكتابة فلهذا قلنا المال يكون في ذمته ولا يكون ليس لديه فلا يملك تمام؟ لا يملك. بعد الكتابة يصبح لديه نوع من الملح فيستطيع ان يقبل في ذمته فمممكن ان يعطي سيدة. فاذا قلنا ان -

[00:24:28](#)

السيد رقيقه نفسه بماذا؟ هذا المال ان يكون ايه؟ في الذمة وليس مال حاضر موجود مشاهد. طبعا يشترون كل هذا المال ان يكون مباحا. وان معلوما وان يكون شيء يوصف يمكن وصفه وايضا حنابلة يشترطون ان يكون ملجما - [00:24:51](#)  
فاكثر يكون هناك هذا المال مش يدفع مرة فهو الف دينار مقابل انك تجيب لي اياها الشهر الجاي ما يصلح لا بد ان تكون قصتين او اكثر الحنابلة في في الكتابة - [00:25:16](#)

الف دينار والف دينار الشهر القادم فاكثروا ان يكون القسط معلوم له مدة معينة والله في كل شهر تعطيه الف دينار الى اخره هذا عقد الكتابة شو قال تسن كتابة من علم فيه خيرا - [00:25:30](#)

الان حكم الكتابة انه الانسان يكاتب سيده حكمه حكم العتيق اذا كان امينا وله القدرة على الكسب فيسن فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا كن امينا وله القدرة على الكيس. اما اذا كان الانسان لا كسب له لا يستطيع - [00:25:48](#)

يكره ومكاتبته وان كان يعلم الفساد مكاتبته قال علم فيه خيرا وهو والامانة وتكره لمن لا كسب له يجوز بيع النكات اذا ايضا من احكام المكاتبه وكاتب يجوز وبيعه. طب كيف يجوز وبيعه؟ انا بيني وبينه عقد كتابة. وعقد المكاتبه يعني - [00:26:09](#)

ومن عقود اللازمة وانت لازم تلزم السيد وتلزم العمل. لكن عجز العبد هذا امر اخر له احكام كيف سادير حنا عبيد المكاتب؟ كيف سابيع عبيد المكاتب ما دام بيني وبين عبد المكاتب؟ قالوا ما في مشكلة - [00:26:45](#)

وبيني وبينه ابيعه لي ان ابيعه. لكن اذا بعته انتقل عقد المكاتبه بينه وبين السيد الجليل لا يستطيع ان يفسخ لا انا اشتريتك عبدا تمام؟ ولا اريد ان اكاتبك لا هذا حد ان تشتريته مكاتبه - [00:27:01](#)

بما انك اشتريت مكاذبا فان مكاتبه القاء ثابتة ولكن تصبح الجيش بين العبد وبين السيد الثاني بدل السيى بدل السيد الاول. ولهذا قال ايش؟ ويجوز بيع المكاتب ومشتقيه يقوم مكان مكاتبه. مكان السيد الاول - [00:27:19](#)

الذي كتبه السيد الثاني المشتري يصبح هو المكاتب. قالوا هؤلاء هم المنتقلين اليه. اه الان طبعا قبل هذا ممكن هذا المشتغل الجديد انا اشتريته على انه عبد فبان انه مكاتب - [00:27:38](#)

وما كنت اعلم هذا حكم حكم العيب في السلع والله انا اشتريت عرض على انه عبد فبانا عبدا انا هذا سيحدث بعد فترة ان يبقى معي ففي هذه الحالة نقول هذا - [00:27:52](#)

ان يمهده بخيار العيب او ان يردده ويفسخ طيب الان ننتقل قال يقوم مقام كاتبه قال فان ادعتق ما هو الحكم اذا ادى جميع هذه الاقسط وجميع المال المتفق عليه فانه يصبح حرنا مباشرة - [00:28:07](#)

قالوا ولاؤه لمنتقد لمنتقد. الان مسألة الولاء الولاء في اي حد يعتق اعتقد ابتداء كان قنا فاعتقه او كان اه او كان مثلا كما هنا في المكاتب كان مكاتب كاتبه فاعتق - [00:28:29](#)

يكون في شيء نسميه الهلام ما هو الولد؟ الغلام ما هو معنا في الميراث انه من اسباب ارث انه اذا انسان كان اه لا نسب له ولا مصاب مع احد اصلا - [00:28:50](#)

لا عصبه له نقول لا عصبه له مصادرة طبعا لا تدخل في لا عصبه له تنتقل العصبه الى ايش؟ الى الولاء. من العصبه بعد المسا تنتقل الى الولاء. ما هو الولاء؟ الولاء؟ قلنا كل المعتق - [00:29:03](#)

المعتدي هذا المعتق له نوع من التعلق حتى بعد حرية هذا العقد بعد ما اصبح حقن يبقى هناك نوع من العلاقة بينهما هي علاقة الولاء. ما الفائدة من هذه العلاقة؟ ان هذا العبد لو مات لو مات ولم يكن له عصبه - [00:29:23](#)

ما وجدنا له على الصفا فان هذا السيد الذي اعتقه قديما سواء اعتقوه ابتداء او بالمكاتبه يكون له الحق في اخذ ايش؟ بالعصبة

بالولاء بسبب الولاء وليس بسبب النسب اذا الولاء ما هو الولاء؟ قلنا علاقة بين المعتق والمعتق - [00:29:45](#)

ما فائدة هذه العلاقة؟ ان هذا العبد المعتق او انه مات ولم نجد له عصبا من يغثه لم نجد له عصبا تأخذ ببقية ماله فان العصبة تنتقل المعتق الذي اعتقه سواء اعتقه ابتداء كان قنا او انه اعتقه بالمكاتبه ما عندنا مشكلة يبقى له حق الولاء. فهذا هو ايش؟ الولاء -

[00:30:09](#)

لمنتقد منه. معنى ذلك هذا المكلف قلنا السيد الاول باعه. صح الان اصبحت المكاتبه بين السيد الثاني وبين العبد سد الاقساط واعتق

الولاء لمن؟ للذي كتب معه مكاتبه ابتداء ولا للذي اتمها معه؟ لا للذي اتمها معه. المشتري. زيد - [00:30:32](#)

ومحمد هو العبد كذب محمد ثم باع محمدا لعمو محمد ثمن ثمن هذه المكاتب وادى اه مستوى اكمل الاقساط ممن؟ من عمرو. طب

الان اصبح حرما لولا لمن؟ لو ان هذا محمد مات ولم نجد له بركة. من الذي سيأخذ المال؟ زيد ولا محمد؟ محمد - [00:30:54](#)

حديث العتق عند من حصل حصل عند من؟ وقد حصل عند المشتغل عند المالك الثاني عند السيد الثاني فهو الذي يستحق امي

الولد هو الصنف الاخير من العبيد المصنف بعدها وام - [00:31:21](#)

وهي من ولدت مرة ولو خفية بعضها او محرمة عليه الاخير من الدقيق وهي ام الولد قبل ما ان اصل انه يجوز له ان يطاء طبعا

غير متزوجة ولها بعض الاحكام - [00:31:50](#)

الاصل انه يجوز له ان يطاء سبحانه والذين هم من فروجهم حافظين حافظون على ازواجهم اول ملكة ايمان يجوز للانسان ان يتسرب

وان يملك همة وان يطاءها وان تحمل من - [00:32:30](#)

هذا من امور الشرعية. طيب الان الانسان هذه الامانة اذا انجبت اذا حملت حملت هذه الامر. فعندنا حالة احمد غير السيد من احكام

اذا كانت هذه الان اصلا متزوجة اصبح متزوجا هذا لا يجوز له ان ينطقها. لا يجوز له ان ينطقها لانها ذات ذات زوج. لكن لو انها هاء

كانت غير متزوجة يجوز له - [00:32:52](#)

عموما اقول عموما هذه الامة كانت حامية كانت حامل سواء كانت مثلا متزوجة وزوجها طلقها او حاليا هي متزوجة تمام سواء كان

زوجها حر او عبد او عبدا تمام؟ لكن طبعا - [00:33:29](#)

ان يكون الزوج والحق هذه لا تجوز الا بشروط. وان شاء الله تأتية في باب النكاح. الاصل الحب لا يجوز له ان يتزوج الاب الا

بالشروط اذا كان اذا كانت - [00:33:49](#)

ولدت هذا ولد ما حكمه؟ هل يكون رقيقا ولا يكون حرام الامة حملت فولدت. هذا الولد الذي قد يكون حرا ولا يكون عبدا؟ اذا كان هذا

الولد السيد من السيد فهذا يكون حرما ان تحمل - [00:34:03](#)

فوالدها هيكون حر هل معقول ان ينتبه والاب يملك ابنه؟ لا الاب لا يملك ابنه كمان. ذكرنا اب لا يملك ابنه. طيب اذا كان هذا الولد من

غير وانما هو من زوجها - [00:34:25](#)

هذا الزوج كان عبدا او حرا عموما. فانه ايش؟ فانه يكون عبدا. اذا كان من غير السيد فان هذا الولد يكون عبدا الاصل الاصل ان الولد

يتبع امه في الرق والحقيق - [00:34:41](#)

الولد انه يتبع امه في الحرية الا اذا كان ابوه هو نفس هذا الذي يكون حكم طيب هذا حتى نفهم يعني الاصل في ام المؤمن طيب

عندنا سيدها وطبيها سيدها فحملت - [00:34:58](#)

انجبت ولدا هذه الامل التي انجبت او حملت نقول من سيدها يسميها ام ولد ام ولد. اه هذه ليست كبقية الامام هذه ليست حكم

كحكم من بقية وانما لما لها مزيد بها - [00:35:26](#)

افضل من انها ام ولدها السيء فلها ميزة لها خصيصة زائدة عن غيرها من الماء انها ام ولد. فهي ام ولد هذا السيد. فلها بعض الاحكام

الخاصة كيف؟ احكام طيب - [00:35:47](#)

اول شيء اول حكم انها تعتق من ما لي من سيدها بعد موته هذا السيد وطى امته. الان سنأتي كيف ما هو الضابط ان تكون امة ولد؟



الشرط انها تنجب يمكن فقط تعمل ولو انها ما تم - 00:36:05

فانها تكون ام ولدت. وهذا سيأتي ان شاء الله الان بعدها الآن اول حكم الولد انها انها تعتق بعد موت سيدها كانت هذه الامة ام ولد. انجبت او ما انجبت كما سيأتي. فاول حكم لهذه انها بمجرد موت هذه السيد تكون حرة. مثل مين - 00:36:24

ام الولد نقول اقوى من التدبير اذا مجرد موت السيد ام الولد تكون عضو. ايش لا تنتقل كبقية لا تنتقل للورثة. انما تكون حر ايضا اعتق من كل المال وليس من الثلث - 00:36:49

في اذا كان ضمن الثلث انفردنا الوصية. ما كان ما ينفذ الا بمقدار الثلث. طب ام الولد هي من كل المال. يعني مثلها مثل الديون قبل توسيع التركة تعتق مباشر - 00:37:10

على جميع الاحوال من كل المال لا ننتظر ايش؟ ما ننتظر حتى نقول هذه الثلث ضمن الثلث ضمن الثلث لا. تعتق من كل المال. فاذا الحكم الاول انها تعتق من كل مال - 00:37:28

فبمجرد ما يموت هي تحت الارض واضح لا تنتقل الى الورثة. ويكون عتقها من كل مال وليس من ثلث الموت. فالان تأتي من هيؤلم الولد قال ويجوز وام الولد تعتق - 00:37:41

قال بعدها وهي من هي ام الولد؟ هناك شرطان حتى تكون ام ولد من اول قالوا ايش وهي من ولدت ما فيه ظلمة ولدت ام الولد من ولدت وردت ما فيه خلقة - 00:37:55

موصولة اما انها تم حملها يكتمل ولدا هذا الولد خلاص انتهينا هي ام ولد لانها ولدت تحقق هذا الشرط الان عندنا لو ان الحمل ما تم وانما اجهضت. ما زال هذا الحمل قبل ان يتم - 00:38:16

هل بمجرد هذا الحمل نقول تحقق الشرط الاول ولا لا اذا انجبت ولدا وقبل ذلك اه تأتي الى ما وضعته. فننظر فيه هل حصل فيه ولو خفية لو صوتها خفية ظهرت فيه خلقة والصورة لو كانت خفية والله فيه - 00:38:39

اصل تخلق اليد وهذا اصل تخلق الرجل مثلا هذا لو شيء خفيف من التخلف بمجرد ان الذي وضعته كان فيه صورة فهنا يتحقق الشرط البنوك صورة في هذا فيما اسقطته - 00:39:04

لو كان نقطة نقطتين للعينة هذا ما وضعته مجرد انهم بان تكون ام ولد تمام؟ اذا كانت اقل من ذلك شيء مضغة ما فيها اي تخلف تجلط الدم. ما في اي تخلق واي تفصيل فهذه ايش - 00:39:26

هنا لم تجد ما فيه شقة تكون قالوا اذا كانت اربعين يوم يبدأ التخرج وضعت بعد الاربعين قد يكون فيه تخلف. هنا طبعا نرجع الى النساء من يعني قابلات هؤلاء يعني ينظرن - 00:40:01

يؤخذ بقولهن ان كنا ان كنا ثقة. طيب هذا الشرط الاول حتى تكون ام ولد ان تضع وان تلد ما فيه خلقة الثاني ان تكون قد ولدت من مالها ان هذا الذي حملت به ووضعته وفيه خلقة - 00:40:24

ليكون هذا من مين؟ من السيد اذا كان من غير السيد هذا ايش الشرط الثاني ان تجد من مالها هنا الهبل الذي وضعته وحملت به ان يكون همما ممن منكم - 00:40:42

من زوج اخر غير هذا السيد. طيب بعديها ايش قال المصنف؟ فاطلع شوي قال وهي من ولدت ما في سورة ونخفية من مالك ولو بعضها. يعني لو حتى ان هذا الذي وطئها - 00:40:59

لم يكن مالها كلها كان مالكا لجزئها وهو وذكرنا في البعض كانت هذه الامة مبعضة في اكثر من سيد يملكها. طبعا الاصل حكم هذه اذا كانت مبعضة وكانت مشتركة بين عدة - 00:41:18

رجال يملكها اكثر من واحد هل الاصل انه لا يجوز لاحد ان يجوز ولا لواحد من انما التي يجوز للسيد ان يضعها خالص له ولم تكن بينه وبين غيره فمن ملك جزء من الامة هذا لا ايش؟ لا يجوز له - 00:41:36

لكن نقول عدم فرض ان احدهم وطئها الذي له جزء من ملكها اه هل بذلك نعتبرها ام ولد له قل نعم هو ما فعله حرام لكن هذا نقول هذه الشبهة وهذا لا يقام عليه الحد - 00:41:58

لماذا؟ قالوا انه هناك شبهة كأنه جزء من ملكي. طب مثل ما يجوز لي ان التي املكها كلها. هذه يجوز منها اقدم على هذا الفعل محرم ويعذب عليه ويعاقب. اه لكن احنا بنتكلم عن حكم وضعي. من اللي سيترتب عليه؟ هي حملت منه ووضعت ما فيه خلقة - [00:42:20](#)

هل هي ام ولد؟ نقول نعم هي تكون ام ولد. طب بقيتهم بقية الملاك لهذه ماذا يفعلون؟ يجب عليه ان يعوضهم هنا انت وطأت هذه الامل التي تملك جزءا منها - [00:42:44](#)

حملة ووضعت ما فيه ولد اصبحت ام ولد لك بعد موتك ومن كل مالك ما الحكم انه ماذا سافعل مع بقية اه الشركاء؟ يجب عليه ان يعوضوه. ندفعهم ايه واضح؟ يشتريها منه وتكون له - [00:43:00](#)

من ماليكها قلنا ولو كان مالكا لبعض المصنف من مالك ولا القاضي ولو محرمة عليه او محرمة ولو بعضها او محرمة عليه. يعني ولو بعضها ولا محرمة عليك لا يجوز بالسيدة امينة طه ليس لانها - [00:43:20](#)  
هذه الحالة الاولى انتهينا منها. لا لا هي ملك مستقل كامل له. لكن ايضا يحرم عليه وطنها. قالوا هي من عليه نكاحها اصلا بنت اخته او بنت اخوه من القضاء - [00:43:45](#)

كنا هون اذا كانت ذا رحم يحرم عليه زرة نكاح ولكن ليس بسبب النسب وانما بسبب المصاهرة او الاضاع هذي ايش؟ لا تعتق بمجرد منك هذا السيد ملك هذه الامانة - [00:44:02](#)

وبان ان ابنة اخته من الاضاحي لا يجوز له ان يطأها لا يجوز له ان يطقها. ليش؟ لانه بنت اخته من الرضاعة. لكنها لا تكون ايضا حرة بسبب هذا الملك بما تقدم - [00:44:17](#)

هو الان لا يجوز له ان ينطقها الذي وطأ المشتبه بينه وبين الغير. غيره والان وطئها فلما وطئها هو فعل فعلا محرما حملت ووضعت ووضعت ما فيه خلقة فهنا ايش - [00:44:30](#)

تكون ام ولد لك هذا معنى قوله ايش من مالك ولو ولو كانت ولو كان مالكا لبعضها ايضا ولو كانت هذه الارض محرمة عليه هو فعله محرم لكن ايش الحكم الوطني ما يترتب عليه فنقول تكون ام ولد ولها حكم امي ولد انها تعتق - [00:44:50](#)  
بعد موته من كل من كل ما به. طيب هذا معنى قوله من مالك ولو بعضها ولو بعضها او محرمة عليه. يعني قال او من ابيه اي ولو انها ولدت - [00:45:23](#)

هل يجوز للاب ابنه لا لا يجوز لا يجوز ان يبقى امنا ولا دين اه ممكن هو يملكها نرجو ان مسألة انت ومالك لابي له ان يملكها اصلا ابتداء ثم تصبح ملكه ثم لا له ان يتسرى بها. لكن بشرط الا يكون الولد اصلا قد وطئها قبل ذلك - [00:45:38](#)

ندخل للتفاصيل تمام طبعنا الاصل الوالد لانه حلال له ابنائكم لا يجوز له ان زوج ابنه. تمام؟ ما يجوز له ان ينكح وكذا مجرد ان يكون وطئ اي امرأة لا يجوز للاب ان يطأها ولا ان يتزوجها - [00:46:10](#)

هادي طبعنا كانت فلا يجوز للاب ان يضعها بعد ذلك من ابتعد مثل ما ذكرنا هنا. تعدى ووطئ ان ترميه. ولماذا وطئها لكن قد يكون له شبهة. الوضع هذا مال يعني فلي ان اتصادف - [00:46:28](#)

ووطئها. اه. الان فولدت هذه الامامين من؟ ليست من مالکها. وانما من ابيه. هذه سورة النساء من ولدت ففي خلقة من مالك او من ابيه. تمام هذه جملة معترضة. يعني ولدت من مالك او ولدت من ابيه - [00:46:49](#)

قال ان لم يكن وطئك مكان هذه كانت الان ولدت من والد سيدها من اب ابي سيدها فننظر. ان لم يكن هذا الابن المالك مالکها قد وطئها قبل ذلك هنا نقول ايش - [00:47:16](#)

لم يكن الابن قد وطأها سيدها يعني ما كان قد وطئها فوطئها فوطئها والده وهنا ايش؟ هذه تصبح امة ولد كما ذكرنا في ان هذه المسألة محرمة لكن ايش؟ هناك شبهة هنا تكون ام ولد للاب تكون ام ولد للاب ثمة مات - [00:47:40](#)

طيب اه اما انه كان الابن قد وطأها قبل ذلك هذا الاب من الامن بالعكس هو تعدى ابنائكم قل هذا لا لا نعهده وطئنا بشبهة سيأتي بعض في باب النكاح في ابواب النكاح من هناك في موطن الشبهة يكون - [00:48:01](#)



هذا لا يكون لا يقع فيه الحد الانسان في بعض الحالات مثلا فيها املك بعضها فسولت له نفسه هذه شبهة. الاب نفس الشيء هذه امته ابنه وهو لم يطأها فالاب وطئها اما اذا كان الابن اصلا وطأها وطئها الله. اياتي الاب ويطأها؟ هنا خلاص نخرج عن مسألة البطء - [00:48:33](#)

ولهذا قالوا ايش؟ لا يترتب عليه ان تكون يعني خلاص يعني نعطيكم نعود من الزنا. ولا نقول انه لا والله هذا وطئ وشبهة. تمام؟ وايضا اه نقول اه هي اليسا ليست ام ولد في هذه الحالة - [00:49:01](#)  
من احكام الولد ايضا انه لا يجوز بيعها هل يجوز ان ينقلها من ملكه هذه الامة ولدت له له ابنا منه او وضع اهتمامه ما فيه خلقة وكان هذا منه من هذا السيد؟ اه - [00:49:23](#)

قلنا تعتق بعد موته او اذا تعتق بعد موته معناها لا يجوز لك ان تنقل ملكها او اذا انتبهتها اصبح سيدها من؟ هذاك المشكل الطبية ليست ام ولدي له انما هي ام ولد لك - [00:49:44](#)  
كيف ستعتق بعد موتك وهي ملك لغيرك؟ اه اذا بناء على ذلك يحرم عليك ايها السيد ان تبيعها. مع انها مجرد انني لما اصبحت تقول له ولد بها حتى الاليش؟ حتى اذا انت مت فانها تعتق بعد الموت. اذا ما هي ماتت قبلك خلاص. الله يرحمها - [00:49:59](#)  
لا يجوز هذا من احكامنا ايضا احكامها احكامها كامر معنى ذلك انه ولد نفس الزوجة هي ام ولد لكنها ليست زوجة. معنى ذلك انها مجبرة على خدمته وقيام يجوز له ان يطأها وان كذا الى اخره كل الاحكام المتعلقة بالامام - [00:50:17](#)  
متعلقة بهذه الام الولد باستثناء انه ايش؟ لا يجوز له ان هذا المصلي واحكمها كامة الا في فيما ينقل من ملك في رقبته الا في مسألة ما يتعلق بنقل الملك الى اخره - [00:50:45](#)

اما بقية الأحكام هي مازالت هنا قال او يراد له بيعها او الملك عنها ايضا يحرم ما يراد يعني من يراد له نقي مريح مثل ايش قد يكون الى نقل الملك. قد يكون الى نقل الملك. ممكن انا ما استطيع ان اتي بالدين - [00:51:01](#)  
هذا المقحم طال من ما استطعت انكر في بعض الخطوات التي تأتي انه يمكن ان يبيعها لانها غلط والله الاصل انه يستطيع ان يأخذوا حقهم منه. فله نصر الله ان يبيعهم. اذا اذا كانت امه اذا كانت امه اذا كانت امه ام ولد فلا يجوز ان تطحن - [00:51:34](#)  
لا يجوز ان لا يجوز لك ان تتصرف فيما ينقل الملك في رقبته او يعاونونه. قد يؤدي قد يؤدي الى نقله الى نقل ملكها عنك عجزت انه يصير ريحة. طب الان انت قلت عنه كيف تعتق بعد وفاته؟ لن تستطيع - [00:51:58](#)  
فلهذا يبيعها او ما فيه نقل ملكها او يقال له او ان او يؤول يؤول الى ذلك. طيب قالوا ومن اعتق رقبته كان عنده فاعتقه ومن اعتق او اعتقد عليه - [00:52:20](#)

من من التي عتقت علي مثل ما ذكرنا هنا هو اعتقها بالقول اعتقد عليه اما بملكه او بفعله هنا هذه هو الذي اعتقها سواء كان ذكر او انثى اعتق ومن اعتق رقبة - [00:52:59](#)  
او عتقت عليه ليس بارادته وان الله اغنى عنه او بالملكي اه شو الحكم؟ قال فله عليها البلاء يجب ايش؟ لهم عليها حق الولاء. طب ما هو حق الولاء؟ قال وهو انه يصير عصة لها مطلقا عصة بالنفس. يأخذ بقية المال عند - [00:53:24](#)  
تقدم معنا ان من اعتق اعتقت عنده وهو الذي اعتقها او انها اعتقت رغما عنه بعض الحالات ذكرناها يكون له حق الولاء على هذه معنا اه عفوا قوله مطلقا معناها ذكرنا او انثى - [00:53:45](#)

وهو انه يصير عصة لها مطلقا. ذكر كائن او انثى. سواء المعتق كان بكى او انثى او المعتق ذكر او انثى في جميع الحالات ايش؟ له حق الولاء. فيكون عصا - [00:54:06](#)  
التي اعتقتها امرأة التي اعتقتها الامة فقط ماتت وما وجدنا لها عصة من المساء ليس لها ابن ولا اب ولا اخ ولا الى اخره الى من تنتقل العاصفة تنتقل الى المعتق - [00:54:20](#)  
تكون المرأة عصة للنفس نقول نعم تكون في مسألة الولاء العلاقة بينكما ليست علاقة الذكر انه مع ذكر وانثى انما العلاقة علاقة ولاء. هذا معتق هذه المنطقة فلها ان هذه المنطقة تكون عصة - [00:54:37](#)

مطلقا سواء كان ذكر او انثى لا ننظر اليها ذكر او انثى في هذه الحالة في الميراث. لها مطلقا عصبتي النسر المالية ان شاء الله في

الدرس القادم ننتقل - [00:54:55](#)